

اربعين ويستطرد الفان ثلاثة اشيا اقامة البيعة او  
عقوا لمقتن و فاول للغان في حق الزوجه **فصل** ومن شرب  
خمر او شربا باسكرا احب اربعين ويجوز ان يبلغ به  
ثمانين على وجه التعزير ومحب عليه الحد باحب امرين  
بالبيعة والافزار واحب القوي والاشتكاه **فصل**  
وتقطع يد السارق ستة شرايط ان يكون بالغاعاقلا  
وان يسهق فصاها قيمته ربع دينار من حرز مثله لاملك له  
فيه ولا يشبهه في مال المسروق منه ويطع اليد اليمنى من  
مفصل الكوع فان سرق ثانيا وطلعت الرجل اليسرى وثالثه  
تقطع اليد اليسرى ورابعة الرجل اليمنى فان سرق بعد  
ذلك عزرو ويقتل **فصل** وقطاع الطير يقتل على اربعة  
اضرب ان قتلوا ولم ياحن واما لاقتلوا وان قتلوا واخذوا  
المال قتلوا او صلوا وان احد والمال لم يقتلوا وقطعت  
ايديهم وارجلهم من خلاف وان اخافوا ولم ياحن والمال  
ولم يقتلوا نفسا عزرو واحبسوا ومن تاب منهم قبل القربى  
عليه سقطت عنه الحد وواخذ بالحقوة **فصل**  
ومن قصب باذ اذ نفسه او ماله او جريمه فقاتل عن ذلك  
فقتل فلا شيء عليه وعلى ركب الدابة ضمان ما اقلقته دابته  
**فصل** ويقاقل اهل البغى ثلاثة شرايط ان يكونوا في منعة  
وان يخرجوا عن قبضة الامام وان يكون لهم ثاويرا يشايح

ولا يقتل

ولا يقتل سيرهم ولا يعتم بالهم ولا يدك ففجر حرمهم  
**فصل** ومن ارتد عن الاسلام استتيب ثلاثة ايام فان  
تاب والاعتل ولم يغسل ولم يصل عليه ولم يدفن في مقابر  
المسلمين **فصل** وتارك الصلوة على ضربين احبهما ان  
يتركهما غير معتقبا الوجوهما تحكمه حكم المنكب والتالي  
ان يتركهما معتقبا الوجوهما فيستتاب فان تاب وصلى  
والاعتل جدا وحكمه حكم المسلمين في الدين والغسله  
والصلوة عليه **كتاب الجهاد** وشرايط  
وجوب الجهاد سبع خصايل الاسلام والبلوغ والعقل  
والحرية والذكورة والصحة والطاقة على القتال ومن  
اسر من الكفار فغلبه بين ضرب نصر رفيقا بنفس  
السبي وهم النساء والصبيان وضرب لا يرق بنفس السبي  
وهو الرجال البالغون فالامام مخير فيهم بين اربعة اشيا  
القتل والاسترقاق والمن والمهاداة بالمالا وبالرجال  
وفعل ما فيه المصلحة للمسلمين ومن اسلم قبل الاشر  
احرر ماله ودمه وصغار اولاده وحكم للصبي  
بالاسلام عند وجود ثلاثة اشيا بان يسلم احب  
ابويه او سبيه مسلم منفرد عن ابويه او واحد لغيره في  
داد الاسلام **فصل** وقيل لا اعجب سلبه  
وتقسم العممة بعد ذلك خمسة اجناس معطى اربعة اجناسها